

## كتاب الحج من بلوغ المرام (باب فضله وبيان من فرض عليه)

### لفضيلة الشيخ العلامة ابن عثيمين رحمه الله (1)

محمد بن صالح العثيمين

الحج في اللغة القصد حجوا في اللغة القصد والحج كذا بمعنى قصده نعم واما في الشرع فهو التعبد لله عز وجل تعبد الله تعالى باداء المناسك على صفة مخصوصة التعبد لله تعالى باداء المناسك - [00:00:01](#)

على صفة مخصوصة طيب نقول في وقت مخصوص ولا لا نعم في وقت مخصوص والحج احد اركان الاسلام هذه منزلته من الدين انه احد اركانه وهو فريضة باجماع المسلمين وفرضه معلوم بالظرورة من الاسلام - [00:00:39](#)

ولهذا من انكر فرضيته وهو مسلم عايش بين المسلمين فهو كافر لانه مكذب لله ورسوله واجماع المسلمين ولكن من نعمة الله عز وجل انه لم يفرضه على العباد الا مرة واحدة - [00:01:04](#)

وذلك لمشقة التكرار اليه كل عام من جهة ولان ولضيق المكان لو اجتمع العالم الاسلامي كلهم من جهة اخرى عرفتم طيب لانه لا يمكن ان يأخذ يتسع المكان لهم لو جاء لو اجتمع المسلمون كلهم القادرون - [00:01:24](#)

ما وسعهم المكان ولشق عليه مشقة عظيمة طيب متى فرض الحج فرض السنة التاسعة او العاشرة من الهجرة ومن زعم من العلماء انه فرض في السنة السادسة واستدل بقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله - [00:01:49](#)

فان هذا ليس بصواب لان الله يقول في الاية واتموا الحج والالتام لا يكون الا بعد بعد الشهور وهي نزلت في غزوة الحديبية حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة معتمرا - [00:02:17](#)

ومعه من اصحابه الف واربعمائة تقريبا خرج من المدينة الى مكة معتمرا وصدده المشركون فقال له اتموا الحج والعمرة لله فان احصرتم يعني منعتم من الوصول الى المسجد الحرام فما استيسر من الهدم - [00:02:36](#)

فهي نازلة في وجوب الاتمام لا في فرضية الابتداء اما فرض الحج ففي قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا وهذه الاية في سورة ال عمران - [00:02:58](#)

وقد نزلت في عام الوفود في السنة التاسعة من الهجرة ويؤيد ذلك من حيث المعنى ان مكة قبل السنة الثامنة كانت تحت قبضة المشركين الذين يتحكمون فيها ولهذا منعوا النبي صلى الله عليه وسلم من من الوصول اليها - [00:03:18](#)

في السنة السادسة من الهجرة ومن رحمة الله عز وجل الا يفرض وحكمته ايضا الا يفرض على عباده الوصول الى شئ يشق عليهم الوصول اليه او لا يمكنهم الوصول اليه - [00:03:43](#)

فكان من الحكمة والرحمة تأخير فرضها الى ايش الى السنة التاسعة او العاشر هذا خلاف بين العلماء طيب ثم اعلم ان الله عز وجل جعل اركان الاسلام على نوعين فعل - [00:04:01](#)

وتركه والفعل عمل وبذل الفعل عمل وبذل الصلاة مثلا الطهارة التي لا تتم الصلاة الا بها عمل فيها بذل مال ولا لاها ما فيها بذل مال الزكاة - [00:04:30](#)

بدر مالك الزكاة بذل ما ما فيها عمل غاية ما فيها ان تخرج الدراهم من جيبك وتعطيها للفقير يعني يمكن ان تخرج ما في عمل الا ان تخرج من جيبك تعطي الفقير وقد يكون فيها عمل لو كان الفقير بعيدا مثلا - [00:05:03](#)

لكن هذا العمل غير مقصود اليس كذلك يعني العمل الذي لا يمكن ايصال الزكاة الى الفقير او الى المستحق الا به هذا ليس مقصودا

لذاته ولكنه مقصود لغيره من باب ما لا يتم الواجب - [00:05:25](#)

الا به هناك ترك ترك محبوب وهذا في ايش في الصيام وانما جعل الله ذلك جعل الله اركان الاسلام لها تدور على هذا ليختبر العباد لان من العباد من يسهل عليه ان يقوم بالعمل البدني - [00:05:44](#)

ولكنه يبخل بالبذل المالي صح يقول ما يخالف خلن اعلم من اول النهار الى اخره ولكن لا تاخذ منه ولا ريال ما يهم ومن الناس من يكون بالعكس يقول خذ مني ما شئت من الدراهم التي اطيق دفعها - [00:06:09](#)

ولا تكلفني بادنى عمل اليس كذلك ثم نأتي عاد للترك ترك المحبوب والمألوف وهو الصيام من الناس من يقول خذ مني ما شئت واستعملني فيما شئت غير ان لا تمنعني من الاكل والشرب والنكاح - [00:06:30](#)

صيام يوم عندي اشد من عمل سنة يمكن ولا ما يمكن يمكن ولهذا استحسن بعض العلماء ما ليس بحسن افتى احد الخلفاء او احد الولاة كان وجب عليه ان يعتق رقبة - [00:06:54](#)

وجب عليه ان يعتق رقبة فافتاه ان يصوم بدلا عن العتق فقيل له في ذلك ليش تأمر بالصوم بدلا عن العتق؟ والصوم يأتي في الدرجة في المرتبة الثانية كيف يكون هذا - [00:07:19](#)

قال لان الصوم ها اشق عليه هذا يسهل عليه انه يعتق مئة رقبة لكن يشق عليه ان يصوم يوما فما رأيكم في هذه الفتوى ها؟ غير صحيحة لان الذي قال فمن لم يجد - [00:07:36](#)

فصيام هو الذي شرع لعباده وهو الذي يعلم احوالهم هذا استحسن في غير محله لكنني اتيت به ليتبين ان من الناس من يهون عليه بذل المال واتعاب البدن ويشق عليه ترك - [00:07:57](#)

المألوف من الاكل والشرب والنكاح فلماذا جاءت الاركان على هذا النحو عمل بدني بذل مالي الثالث ترك طيب يقول بعض الناس انها جاءت بقسم الرابع وهو الجمع بين بذل المال وتعب البدن وعمل البدن - [00:08:16](#)

وهو الحج ولكن هذا غير صحيح لان الانسان يمكن ان يحج ولا يسلم ولا قرش يمكن اللي في مكة يحجون على ارجلهم وليس عليهم هدي نعم والاكل اللي بياكل في في مشاعر في المشاعر هو الاكل اللي بياكله - [00:08:43](#)

في بيته ويمكن اقل بعد يمكن ما يتوفر له الاكل في المشاعر كما يتوفر في البيت اذا ليست العبادة مالية الحج ليس فيه شيء من المال نعم يجب فيه الهدي احيانا تكميلا له - [00:09:09](#)

لكن اصل العمل ليس ماليا لكن الذي فيه الجمع بين المال والعمل والترك والبذل بذل النفس هو الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله جامد تجاهد بالمال وانت على فراشك - [00:09:27](#)

اذا هي عبادة بدني مالية تجاهد بنفسك يمكن ما تبذل قرشا واحدا تخرج الى الجهاد وتعمل تجاهد في نفسك ولا لا شف صار الان بدنيا محضن ها وماليا محضا ويمكن ان تجمع - [00:09:49](#)

يمكن تكون الجبهة بعيدة تحتاج الى شراء راحلة ولا ما يمكن فتجمع الان بين ايش؟ بين بذل المال وجهد البدن في التترك للمألوف فيه وش يترك الواحد؟ اهله يترك اهله - [00:10:13](#)

لان الغالب ان المجاهدين ان المجاهدين لا لا يذهبون باهلهم فيه تعريض لترك الدنيا كلها ها لان الانسان يعرض رقبتة لمن يريد ان يقطعها اليس كذلك يعرضها لعدوه الذي هو حريص لغاية الحرص على ان يبين رأسه من جسمه - [00:10:36](#)

اليس كذلك لكن قد تقولون لي ان الانسان المجاهد ليس يذهب الى الجهاد ويقف امام العدو ويدي برأسه اليه ويقول تفضل ها لكنه مظنة. مظنة والخطر يمكن ما يقول هكذا - [00:11:07](#)

لكن يقال به هذا ولا صحيح انه ما راح يسلم نفسه نعم طيب اذا ممكن ان نقول الاعمال التكليفية عمل بدن بذل مال ترك مألوف جمع بين هذه الثلاثة اولى - [00:11:28](#)

يمكن وهذي من حكمة الله عز وجل يقوم الانسان بجميع العبادات المطلوبة منه سواء هذه او هذه او هذه قال المؤلف باب فضله وبينان وبينان من فرض عليه باب فضله - [00:11:56](#)

وبيان من فرض عليه نعم الحج له فضل عظيم وله فوائد عظيمة منها قوله تعالى ليشهدوا منافع لهم ويذكر اسم الله في ايام

معلومات على ما رزقهم من بهيمة الانعام - [00:12:20](#)

ففيه بالاضافة الى كونه عبادة وذكر الله عز وجل فيه منافع للناس وش المنافع منها معرفة الناس بعضهم بعضهم معرفة الناس بعضهم

بعضا انا مثلا هنا في المملكة العربية السعودية - [00:12:46](#)

اتفق باناس اتوا من اقصى شرق اسيا بلا يا محمد كذلك من اناس اتوا من اقصى افريقيا بل من وراء ذلك وانا بالاول ما لا اعرفهم ولا

يعرفوني ينبني على التعارف غالبا التآلف - [00:13:10](#)

تأليف القلوب بعضا الى بعض ومحبة الناس بعضهم بعضا كذلك ايضا التجارة والتجارة لها شأن كبير هل الحجاج يصدرون الاموال ولا

يوردونها ها الاثنيين يوردونه ويصدرونه يأتون باشيء ويذهبون باشيء - [00:13:35](#)

ففيه فائدة من الجانبين ولا لآ هي ايضا فائدة ديال الفقراء فيما يناله من الصدقات وعطف الاغنياء عليهم والهدأ وذبح الهدى

وغير ذلك ولهذا جاءت الاية الكريمة ليشهدوا منافع لهم - [00:14:07](#)

ومنافع من حيث التصريف اللغوي ها صيغة منتهى الجموع صيغة منتهى الجموع في اجمع ما يكون من الجموع وهذا لو انكم تدبرون

هذا هذه المنافع تكتبونها لنا كن يكون طيب - [00:14:32](#)

يقول المؤلف باب بيان فضله باب فضله وبيان من فرض عليه الحج لا يتم فرضه الا بشروط خمسة البلوغ والعقل والاسلام والحرية

والاستطاعة نعم وقد نظمت هذه في بيتين وهما قول الشاعر - [00:14:50](#)

الحج والعمرة واجبان بالعمر مرة بلا ثواني بشرط اسلام كذا حرية عقل بلوغ قدرة جليلة اعبيدها مرة ثانية ايه الحج

والعمرة واجبان في العمر مرة بلا ثواني بشرط اسلام - [00:15:17](#)

كذا حرية عقل بلوغ قدرة جليلة ثلاثة بعيد الثلاثة وخلص الحج والعمرة واجبان في العمر مرة بلا توان بشرط اسلام كذا حرية عقل

بلوغ قدرة جليلة وان شئت فقل كذا حرية عاقل - [00:15:46](#)

بلوغ قدرة جليلة نعم ثلاثة يعبيدها علينا من لا تقرا لا تقرا نعم الجمال؟ الحج والعمرة واجبان عقل عقل بلوغ ما بهواه كله ما بهوه

جليلة طيب هذه الشروط ثلاثة ان شاء الله تقسيمها - [00:16:13](#)

انها تقسيم بعضها شروط الوجوب بعضها شروط الاجزاء وبعضها شروط للصحة - [00:16:49](#)